وزير التربية يرد على مجلس ديالى: إقالة مدير عام من صلاحيتنا فقط

نخيل نيوز ـ متابعة

تسلم مجلس محافظة ديالى، اليوم الثلاثاء، كتاباً موقعاً من وزير التربية إبراهيم نامس الجبوري أكد فيه أن الصلاحية القانونية لإقالة مدير عام تربية تعود للوزارة حصراً، وجاء هذا الكتاب ردا على قرار إعفاء مدير التربية الذي صوّت عليه مجلس محافظة ديالى بالإجماع، صباح اليوم بعد تغيبه عن جلسة الاستجواب.

كتاب الوزير أشار أيضاً إلى "فك ارتباط دوائر التربية عن المحافظات، وإعادة ربطها بالوزارة مركزياً، استناداً إلى التعديلات القانونية وقرارات مجلس الوزراء وأحكام محكمة القضاء الإداري، ما يسقط أي صلاحية لمجالس المحافظات في استضافة أو مساءلة أو إعفاء المديرين العامين للتربية".

وبيّنت الوزارة أن الإجراءات التي اتخذها مجلس محافظة ديالى بحق مدير عام التربية تُعد مخالفة للقانون بدون سند قانوني "مطالبةً المجلس بـ "إلغاء كتبه السابقة المتعلقة بالموضوع وعدم تكرار مثل هذه الإجراءات مستقبلاً".

Republic of Iraq
Ministry of Education
General Directorate of Legal Affairs

No :
Date : / /20

العدد: ٨٨٦١
التاريخ: ٢٠ / ١٢ / ٢٠٢٥

وزارة التربية
الصادرة
مديرية الشؤون القانونية

الى / مجلس محافظة ديالى
م/ اجراءات

تهديكم اطيب التحيات ...

اشارة الى كتابكم المرقم (٤٦٤٨/١٩) في ٢٠٢٥/١٢/٢٢ المتضمن مفاتحة المديرية العامة للتربية في محافظة ديالى لاستضافة السيد المدير العام في احدى جلسات مجلس المحافظة، وبصدده:

نشيركم الى نص قانون التعديل الثالث رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨ (قانون مجالس المحافظات غير المنتظمة باقليم) رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ الذي الغى نص الفقرة (١) من البند (اولاً) من المادة (٤٥) من القانون واستثنى وزارتي التربية والصحة من نقل الدوائر الفرعية والاجهزة والوظائف والخدمات والاختصاصات الى المحافظات والمؤكد بموجب قرار مجلس الدولة رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٨ في ٢٠١٨/٧/٣١، الذي اعاد ارتباط دوائر التربية والصحة في المحافظات بالوزارتين المذكورتين.

ونشيركم الى قرار المحكمة الادارية العليا بالعدد (١١٩٣/قضاء موظفين/تمييز/٢٠١٩) المتضمن اعادة ارتباط دوائر التربية والصحة بكلتا الوزارتين (التربية والصحة).

ونص الفقرة (اولاً) من المادة (١٠) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل المتضمنة [على الوزير او رئيس الدائرة تأليف لجنة تحقيقية من رئيس وعضوين من ذوي الخبرة على ان يكون احدهم حاصلاً على شهادة جامعية اولية في القانون].

وبالتالي فان المادة اعلاه منحت الصلاحية بتشكيل اللجان للوزير او رئيس الدائرة المتمثل بـ(المدير العام)،وان كافة الاجراءات المتخذة من قبل مجلس محافظة ديالى لا سند لها من القانون لعدم ارتباط المديرية العامة للتربية اعلاه بالمحافظة اداريا.

وهذا ما أيده كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/ الدائرة القانونية بالعدد (ق/٥/٦٠٨٧٢) في ٢٠٢٥/١١/١٢ المحال الينا بكتاب الامانة العامة اعلاه بالعدد (ق/٥/٦٢٦٦٥) في ٢٠٢٥/١١/٢١.

لما تقدم فان الاجراءات المتخذة من قبلكم والمتضمنة استضافة السيد المدير العام بالحضور إلى جلسة مجلسكم لا سند لها من القانون كونه على ملاك وزارتنا وفي حال تأشير مخالفة من قبل مجلسكم من خلال دوركم الرقابي، فيتم اعلام الوزارة لاتخاذ الاجراءات المناسبة بصددها.

للتفضل بالاطلاع والغاء كتابكم اعلاه وفقاً لما تقدم، مع وافر التقدير

أ.د ابراهيم نامس الجبوري
وزيـــر التربية
/ / ٢٠٢٥

صورة منه الى
- مكتب الوزير/ قسم المتابعة/ للتفضل بالاطلاع، مع التقدير.
- المديرية العامة للتربية في محافظة ديالى/ كتابكم سري وشخصي بالعدد (٤١٨٢/١/٣٣) في ٢٠٢٥/١٢/٢٤ لاتخاذ الالتزام مع التقدير.
- مديرية الشؤون القانونية/ شعبة الاستشارات القانونية (و ح).

www.palms-news.com